

فتح الباري شرح صحيح البخاري

المنزوعين محقق من حيث النظر وأيضاً فالذبح بالمتصلين يشبه الخنق وبالمنزوعين يشبه
الالة المستقلة من حجر وخبث وإعلم .

(قوله باب ما ذبح على النصب) .

والأصنام النصب بضم أوله وبفتحه واحد الانصاب وهي حجارة كانت تنصب حول البيت يذبح عليها
باسم الأصنام وقيل النصب ما يعبد من دون الله فعلى هذا فعطف الأصنام عطف تفسيري والأول هو
المشهور وهو اللائق بحديث الباب ذكر فيه حديث بن عمر في قصة زيد بن عمرو بن نفيل ووقع
فيه من الاختلاف نظير ما وقع في الرواية التي في أواخر المناقب وهو أنه وقع للأكثر فقدم
إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة وللكشميهني فقدم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
سفرة وجمع بن المنير بين هذا الاختلاف بأن القوم الذين كانوا هناك قدموا السفرة للنبي
صلى الله عليه وسلم فقدمها لزيد فقال زيد مخاطباً لأولئك القوم ما قال وقوله .

5180 - سفرة لحم في رواية أبي ذر سفرة فيها لحم وقد سبق شرح الحديث مستوفى في أواخر

المناقب .

(قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح على اسم الله) .

ذكر فيه حديث جندب بن عبد الله في ذبح الضحايا قبل صلاة العيد وفيه اللفظ المذكور وهو
يحتمل أن يكون المراد به الإذن في الذبيحة حينئذ أو المراد به الأمر بالتسمية على
الذبيحة وسيأتي شرح الحديث مستوفى في كتاب الأضاحي أن شاء الله تعالى وقد استدلل به بن
المنير على اشتراط تسمية العامد دون الناسي ويأتي تقريره هناك أن شاء الله تعالى ووقع في
هذه الرواية ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أضحية بفتح أوله بمعنى الأضحية